

٧

مبلى سبلة شرح وتطير ازادتها فضيلة الشارح

شرح

القول في الصلاة

تصنيف الإمام

محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي

المتوفى سنة (١٢٠٦) حجة الله تعالى

منقول من التسجيل المصري للشيخ الدكتور

صالح بن عبد الله بن حمد العصيمي

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

النسخة الثانية



الكتاب السابع

٧

مبلى سبلة شرح وتطير ازادتها فضيلة الشارح

السنة الثامنة

١٤٣٩

شَرْحُ
الْقَوْلِ الْأَخْرَجِ

٧

لَيْسَ بِشَيْءٍ شَرٌّ مِنْ تَطْيِيرِ أَرْبَابِ فَضِيلَتِ الشَّيْخِ

شَرْحُ

الْقَوْلِ عَدْلًا

رَضَفُ الْإِمَامِ

مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ

المتوفى سنة (١٢٠٦) عمه الله تعالى

مَنْقُولٌ مِنَ التَّسْجِيلِ الصَّوْتِيِّ لِلْبَيْتِ الْكُتُبِيِّ

صَالِحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْعُصَيْمِيِّ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِسَائِرِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

النسخة الثانية

سيرة محمد بن عبد الله

للإعلام بالأخطاء الطباعية والاستدراكات والاقتراحات؛

يُرجى المراسلة على البريد التالي: Abdellahdj24@gmail.com

الحمد لله الذي جعل الدين مراتب ودرجات، وصير للعلم به أصولاً ومهمات،
وأشهد ألا إله إلا الله حقاً، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صدقاً.

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم
إنك حميدٌ مجيدٌ، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم
وعلى آل إبراهيم إنك حميدٌ مجيدٌ.


أمَّا بعد:

فحدثني جماعة من الشيوخ - وهو أول حديث سمعته منهم - بإسنادٍ كلُّ إلى سفيان
ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي قابوس - مولى عبد الله بن عمرو -، عن عبد الله
ابن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الرَّاحِمُونَ
يُرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ؛ ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ».

ومن آكد الرحمة: رحمة المعلمين بالمتعلمين، في تلقينهم أحكام الدين، وترقيتهم
في منازل اليقين.

ومن طرائق رحمتهم: إيقافهم على مهمات العلم، بإقراء أصول المتون، وتبيين
مقاصدها الكليّة، ومعانيها الإجماليّة؛ ليستفتح بذلك المبتدئون تلقّيهم، ويجد فيه
المتوسّطون ما يذكّرهم، ويطلع منه المتتهون إلى تحقيق مسائل العلم.

وهذا شرح (الكتاب السابع) من برنامج (مهمات العلم) في (سنته التاسعة)،
تسع وثلاثين بعد الأربعمئة والألف، وهو كتاب «القواعد الأربع»، لإمام الدعوة
الإصلاحية في جزيرة العرب في القرن الثاني عشر الشيخ محمد بن عبد الوهاب بن
سليمان التميمي رحمه الله، المتوفى سنة ست ومائتين وألف.



قال المصنف رحمه الله:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه نستعين

أَسْأَلُ اللَّهَ الْكَرِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَتَوَلَّأَكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَنْ يَجْعَلَكَ مُبَارَكًا أَيَّمَا كُنْتَ، وَأَنْ يَجْعَلَكَ مِمَّنْ إِذَا أُعْطِيَ شَكَرَ، وَإِذَا ابْتُلِيَ صَبَرَ، وَإِذَا أَذْنَبَ اسْتَغْفَرَ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَ عُنْوَانَ السَّعَادَةِ.



قال الشارح وفقه الله:

ابتدأ المصنف رحمه الله رسالته بالبسملة مُقْتَصِرًا عَلَيْهَا؛ اتِّبَاعًا لِلْوَارِدِ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ فِي مَكَاتِبَاتِهِ وَمُرَاسِلَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُلُوكِ، وَالتَّصَانِيفِ تَجْرِي مَجْرَاهَا.

ثُمَّ دَعَا لِمَنْ يقرأها بثلاثِ دَعَوَاتٍ جَامِعَةٍ:

أَوَّلُهَا: أَنْ يَتَوَلَّاهُ اللَّهُ (فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ)؛ فَيَكُونَ وَلِيَّهَ اللَّهُ.

و(الْوَلِيُّ) مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى، وَمَعْنَاهُ: الْمُتَصَرِّفُ فِي خَلْقِهِ عَامَّةً بِتَدْبِيرِهِمْ، وَفِي الْمُؤْمِنِينَ خَاصَّةً بِمَا يَنْفَعُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وِثَانِيهَا: أَنْ يَجْعَلَهُ (مُبَارَكًا أَيَّمَا) كَانَ؛ أَي سَبَبًا لِكثْرَةِ الْخَيْرِ وَدَوَامِهِ.

وَثَالِثُهَا: أَنْ يَجْعَلَهُ (مِمَّنْ إِذَا أُعْطِيَ شَكَرَ، وَإِذَا ابْتُلِيَ صَبَرَ، وَإِذَا أَذْنَبَ اسْتَغْفَرَ).

وَعَدَّهِنَّ الْمُصَنِّفُ (عُنْوَانَ السَّعَادَةِ).

وَعُنْوَانُ الشَّيْءِ: مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ، وَمِنْهُ: عُنْوَانُ الْكِتَابِ وَالسَّكَنِ، عَلَمًا عَلَى مَا يَدُلُّ عَلَيْهِمَا؛ فَعُنْوَانُ الْكِتَابِ: اسْمُهُ، وَعُنْوَانُ السَّكَنِ: مَوْضِعُ السُّكْنَى.

وَالسَّعَادَةُ هِيَ الْحَالُ الْمُلَائِمَةُ لِلْعَبْدِ.

وَالْعَبْدُ مُقَلَّبٌ بَيْنَ ثَلَاثِ أَحْوَالٍ:

- نِعْمَةٌ وَاصِلَةٌ.

- وَمُصِيبَةٌ فَاصِلَةٌ.

- وَسَيِّئَةٌ حَاصِلَةٌ.

وَكُلُّ حَالٍ مِنْ هَذِهِ الْأَحْوَالِ عُلِّقَتْ بِحَالٍ بِمَأْمُورٍ شَرْعِيٍّ:

○ فَمَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ؛ وَجَبَ عَلَيْهِ الشُّكْرُ.

○ وَمَنْ ابْتَلَاهُ اللَّهُ عَزَّجَلَّ؛ وَجَبَ عَلَيْهِ الصَّبْرُ.

○ وَمَنْ أَذْنَبَ وَأَجْرَمَ فِي حَقِّ رَبِّهِ؛ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَسْتَغْفَرَ اللَّهَ وَيَتُوبَ إِلَيْهِ.

فَمَنْ امْتَثَلَ الْمَأْمُورَ بِهِ فِي هَذِهِ الْأَحْوَالِ أَصَابَ السَّعَادَةَ، وَهَذَا مَعْنَى كَوْنِهِنَّ عُنْوَانًا

لِلسَّعَادَةِ دَالًّا عَلَيْهَا. فَمُلاحِظَةُ الْمَأْمُورِ بِهِ فِيهِنَّ وَامْتِثَالُهُ يَصِيرُ بِهِ الْعَبْدُ سَعِيدًا.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

اعْلَمْ - أَرَشَدَكَ اللَّهُ لِبَطَاعَتِهِ - : أَنَّ الْحَنِيفِيَّةَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ، وَبِذَلِكَ أَمَرَ اللَّهُ جَمِيعَ النَّاسِ وَخَلَقَهُمْ لَهَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ ﴿٥٦﴾ [الذَّارِيَاتِ].



قَالَ الشَّارِحُ وَقَعَ اللَّهُ:

ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ (أَنَّ الْحَنِيفِيَّةَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ) عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ مُبَيِّنًا حَقِيقَتَهَا بِقَوْلِ جَامِعٍ يَنْدَرِجُ فِيهِ مَا يُرَادُ بِهَا شَرْعًا.

ف (الْحَنِيفِيَّةُ) فِي الشَّرْعِ لَهَا مَعْنِيَانِ:

- أَحَدُهُمَا: عَامٌّ؛ وَهُوَ دِينُ الْإِسْلَامِ، الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- وَالْآخَرُ: خَاصٌّ؛ وَهُوَ الْإِقْبَالُ عَلَى اللَّهِ بِالتَّوْحِيدِ، وَلَا زِمُهُ: الْمَيْلُ عَمَّا سِوَاهُ بِالْبَرَاءَةِ مِنَ الشُّرْكِ.

وَالْمَذْكُورُ فِي قَوْلِ الْمُصَنِّفِ: (أَنَّ تَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ) هُوَ مَقْصُودُ الْحَنِيفِيَّةِ وَلِبُهَا الْمُحَقِّقُ وَصْفُهَا الْجَامِعَ لِلْمَعْنِيَيْنِ مَعًا.

وَهِيَ دِينُ الْأَنْبِيَاءِ؛ فَلَا تَخْتَصُّ بِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وَوَقَعَ فِي كَلَامِ الْمُصَنِّفِ - وَغَيْرِهِ - إِضَافَتُهَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ؛ اتِّبَاعًا لِلْوَارِدِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ فَإِنَّ الْحَنِيفِيَّةَ مَنْسُوبَةٌ فِي مَوَاضِعَ مِنْهُ إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وَاتَّفَقَ كَوْنُهَا كَذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ لِأُمُورٍ ثَلَاثَةٍ:

* **أولها:** أَنَّ الَّذِينَ نَزَلَ فِيهِمُ الْقُرْآنُ كَانُوا يَنْتَسِبُونَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ؛ فَيَذَكُرُونَ أَنَّهُمْ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ وَأَنَّهَمْ عَلَى دِينِهِ؛ فَأَجْدَرُ بِهِمْ أَنْ يَكُونُوا حُنَفَاءَ مُخْلِصِينَ لِلَّهِ كَأَبِيهِمْ.

* **وثانيها:** أَنَّ اللَّهَ عَزَّجَلَّ جَعَلَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِمَامًا لِمَنْ بَعْدَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ؛ فَأَمَرَهُمْ بِاتِّبَاعِهِ وَالِاقْتِدَاءِ بِهِ؛ فَنُسِبَتِ الْحَنِيفِيَّةُ إِلَيْهِ؛ ذَكَرَهُ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ».

* **وثالثها:** أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بَلَغَ الْغَايَةَ فِي تَحْقِيقِ الْحَنِيفِيَّةِ؛ فَكَانَ خَلِيلَ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، وَلَمْ يُشَارِكْهُ هَذِهِ الْمَرْتَبَةَ سِوَى نَبِيِّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ فَهُمَا الْخَلِيلَانِ الْبَالِغَانِ الْغَايَةَ فِي تَحْقِيقِ الْحَنِيفِيَّةِ. وَإِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُتَقَدِّمٌ عَلَى نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَهُوَ جَدُّ لَهُ. وَالنُّسْبَةُ إِلَى الْأَبِ أَوْلَى مِنَ النُّسْبَةِ إِلَى الْإِبْنِ؛ فَنُسِبَتِ الْحَنِيفِيَّةُ إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وَالنَّاسُ جَمِيعًا مَأْمُورُونَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ الَّتِي هِيَ مَقْصُودُ الْحَنِيفِيَّةِ، وَمَخْلُوقُونَ لِأَجْلِهَا؛ وَالدَّلِيلُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ **وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ** ﴾ [الذَّارِيَاتُ: ٥٦].

وَدَلَالَةُ الْآيَةِ عَلَى الْمَسْأَلَتَيْنِ مِنْ جِهَتَيْنِ:

- إِحْدَاهُمَا: صَرِيحٌ نَصُّهَا؛ أَنَّ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ مَخْلُوقُونَ لِلْعِبَادَةِ.
 - وَالْأُخْرَى: لِأَنَّ لَفْظَهَا؛ لِأَنَّهْمُ إِذَا كَانُوا مَخْلُوقِينَ لِلْعِبَادَةِ فَهُمْ بِهَا مَأْمُورُونَ.
- وَكَوْنُ النَّاسِ مَخْلُوقِينَ لِلْعِبَادَةِ وَمَأْمُورِينَ بِهَا شَيْءٌ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ، لَا يُنْكَرُهُ أَحَدٌ يَدِينُ لِلَّهِ بِدِينِ الْإِسْلَامِ؛ فَالْمُسْلِمُونَ كَافَّةً مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ حِكْمَةَ خَلْقِ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ هِيَ عِبَادَةُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَكَ لِعِبَادَتِهِ فَاعْلَمْ أَنَّ الْعِبَادَةَ لَا تُسَمَّى عِبَادَةً إِلَّا مَعَ التَّوْحِيدِ،
كَمَا أَنَّ الصَّلَاةَ لَا تُسَمَّى صَلَاةً إِلَّا مَعَ الطَّهَارَةِ؛ فَإِذَا دَخَلَ الشِّرْكَ فِي الْعِبَادَةِ فَسَدَتْ؛
كَالْحَدِيثِ إِذَا دَخَلَ فِي الطَّهَارَةِ.

فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ الشِّرْكَ إِذَا خَالَطَ الْعِبَادَةَ أَفْسَدَهَا، وَأَحْبَطَ الْعَمَلَ، وَصَارَ صَاحِبُهُ مِنَ
الْحَالِدِينَ فِي النَّارِ = عَرَفْتَ أَنَّ أَهَمَّ مَا عَلَيْكَ: مَعْرِفَةُ ذَلِكَ؛ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُخَلِّصَكَ مِنْ هَذِهِ
السَّبْكَةِ، وَهِيَ الشِّرْكَ بِاللَّهِ، الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا
دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ١١٦]؛ وَذَلِكَ بِمَعْرِفَةِ أَرْبَعِ قَوَاعِدَ ذَكَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي
كِتَابِهِ.



قَالَ الشَّارِحُ وَقَفَّ اللَّهُ:

لَمَّا قَرَّرَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ حِكْمَةَ خَلْقِنَا هِيَ عِبَادَةُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، شَرَعَ يُبَيِّنُ أَنَّ عِبَادَتَهُ
(لَا تُسَمَّى عِبَادَةً إِلَّا مَعَ التَّوْحِيدِ)؛ فَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يَعْبُدُ اللَّهَ وَهُوَ غَيْرُ مُوَحِّدٍ لَهُ فَلَا اعْتِدَادَ
بِدَعْوَاهُ، وَهُوَ كَاذِبٌ فِيهَا.

و(عبادة الله) لها معنيان في الشرع:

- أحدهما: عامٌّ؛ وهو اتباع خطاب الشرع المُقْتَرَنَ بِالْحُبِّ والخُضُوعِ.
- والآخر: خاصٌّ؛ وهو التَّوْحِيدِ.

والمعنى الخاصُّ هو المعهود شرعاً؛ فَإِذَا أُطْلِقَ اسْمُ (الْعِبَادَةِ) فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ

فالمراد به: توحيد الله عَزَّوَجَلَّ.

قال ابن عباسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «كُلُّ ما ورد في القرآن من العِبادة فمعناها التَّوحيد»؛ ذَكَرَهُ البَغَوِيُّ في «تفسيره».

و(التَّوحيد) شرعاً له معنيان:

• أحدهما: عامٌّ؛ وهو إفراد الله بِحَقِّه.

و(حَقُّ الله) نوعان:

- حَقُّ في المعرفة والإثبات.

- وحَقُّ في الإرادة والطلب.

وينشأ من هَذَيْنِ الحَقَّيْنِ أَنَّ الواجب لله في توحيدِه أنواعٌ ثلاثة:

✓ توحيد الربوبية.

✓ وتوحيد الألوهية.

✓ وتوحيدُ الأسماء والصفات.

• والآخر: خاصٌّ؛ وهو إفراد الله بالعبادة.

وهذا المعنى الخاصُّ هو المعهود شرعاً في اسم التَّوحيد؛ فإذا أُطلق اسم (التَّوحيد)

في الخطاب الشرعيِّ فالمراد به: توحيد العِبادة.

ثُمَّ نَبَّه المصنِّف إلى مُفسِدِ العِبادة الأَعْظَم، وهو الشُّرك.

و(الشُّرك) شرعاً له معنيان:

• أحدهما: عامٌّ؛ وهو جعلُ شيءٍ من حَقِّ الله لغيره.

- والآخر: خاصٌّ؛ وهو جعلُ شيءٍ من العِبادة لغير الله.
- وَأَثَرُ الشُّرْكِ إِذَا دَخَلَ فِي الْعِبَادَةِ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ قَدْرِهِ؛ فَإِنَّهُ نَوْعَانِ:
- أَحَدُهُمَا: الشُّرْكَ الْأَكْبَرُ؛ وَهُوَ جَعَلَ شَيْءٍ مِنْ حَقِّ اللَّهِ لغيره يزول معه أصل الإيمان.
- وَالْآخَرُ: الشُّرْكَ الْأَصْغَرُ؛ وَهُوَ جَعَلَ شَيْءٍ مِنْ حَقِّ اللَّهِ لغيره يزول معه كمال الإيمان.
- وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا يَرْجِعُ إِلَى مُتَعَلِّقِ الْحَقِّ وَمَنْزِلَتِهِ فِيمَا يُزِيلُ مِنَ الْإِيمَانِ:
- فَمَا أَزَالَ أَصْلَ الْإِيمَانِ فَهُوَ شُرْكَ أَكْبَرٌ.
- وَمَا أَزَالَ كِمَالَ الْإِيمَانِ - مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِحَقِيقَةِ الشُّرْكِ الْمُتَقَدِّمَةِ - فَهُوَ شُرْكَ أَصْغَرٌ.
- وَالدَّلِيلُ عَلَى هَذَا التَّقْسِيمِ: مَا صَحَّ عِنْدَ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «كُنَّا نَعُدُّ الشُّرْكَ الْأَصْغَرَ عَلَى عَهْدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرِّيَاءَ». رَوَاهُ الْبَزَّارُ وَغَيْرُهُ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.
- فَالْأَثَرُ الْمَذْكُورُ فِيهِ أَنَّ مِنَ الشُّرْكِ مَا هُوَ أَصْغَرٌ؛ فَيَكُونُ مُقَابِلَهُ: الشُّرْكَ الْأَكْبَرُ.
- وَمَا أُضِيفَ إِلَى زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ يَكُونُ مَرْفُوعًا فِي أَصْحَحِ الْقَوْلِينَ.
- وَالْمَقْصُودُ مِنْهُ فِي قَوْلِ الْمَصْنُفِ: (فَإِذَا دَخَلَ الشُّرْكَ فِي الْعِبَادَةِ فَسَدَتْ): هُوَ الشُّرْكَ الْأَكْبَرُ؛ لِقَوْلِهِ بَعْدُ: (فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ الشُّرْكَ إِذَا خَالَطَ الْعِبَادَةَ أَفْسَدَهَا، وَأَحْبَطَ الْعَمَلَ، وَصَارَ صَاحِبُهُ مِنَ الْخَالِدِينَ فِي النَّارِ)؛ فَحُصُولُ الْخُلُودِ فِي النَّارِ مُرْتَبٌ عَلَى الشُّرْكِ

الأكبر دون الأصغر.

ونجاسة الشُّركِ أعظمُ النِّجاساتِ.

وكما يُؤمَّرُ العبدُ بِدَفْعِ النِّجَاسَةِ الظَّاهِرَةِ عنه عند إرادة الصَّلَاةِ فِي بَدَنِهِ، وَتَوْبِهِ، وَالبُّعْثَةِ الَّتِي يُصَلِّي فِيهَا؛ فَإِنَّهُ يُؤمَّرُ بِتَطْهِيرِ أَعْمَالِهِ كُلِّهَا: بِإِفْرَاقِ قَلْبِهِ، وَلسَانِهِ، وَجَوَارِحِهِ مِنَ الشُّرْكِ؛ مَخَافَةَ أَنْ يُفْسِدَ عَمَلَهُ.

وَسُوءُ أَثَرِ الشُّرْكِ وَوَحِيمُ عَاقِبَتِهِ فِي إِفْسَادِ الْعِبَادَةِ، وَإِحْبَاطِ الْعَمَلِ، وَأَنَّ صَاحِبَهُ يَصِيرُ بِهِ مِنَ الْخَالِدِينَ فِي النَّارِ = يُوجِبُ عَلَى الْعَبْدِ مَعْرِفَتَهُ وَالْخَوْفَ مِنْهُ؛ عَسَى أَنْ يَنْجُو مِنْ حِبَالَتِهِ الَّتِي يَنْصِبُهَا الشَّيْطَانُ لِلْخَلْقِ؛ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا الْمَصْنِفُ بِقَوْلِهِ: (هَذِهِ الشَّبَكَةُ).

فَإِنَّ مِنْ حَبَائِلِ الشَّيْطَانِ الَّتِي يَنْصِبُهَا لِلْخَلْقِ لِيُضِلَّهُمْ: حِبَالَةَ الشُّرْكِ؛ فَيُزَيِّنُ لَهُمُ الشُّرْكَ، حَتَّى إِذَا دَخَلُوا فِي شَبَكَتِهِ اخْتَطَفَهُمْ إِلَى مَالِهِمُ الْوَحِيمِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ الَّتِي أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ.

وَالأَمْرُ بِمَعْرِفَةِ الشُّرْكِ أَمْرٌ بِمَعْرِفَةِ ضِدِّهِ، وَهُوَ التَّوْحِيدُ؛ فَلَا تَكْمُلُ مَعْرِفَةُ الْعَبْدِ بِالشُّرْكِ إِلَّا بِمَعْرِفَتِهِ بِالتَّوْحِيدِ، وَهُوَ الْمُقَدَّمُ فِي الطَّلَبِ.

وَالآيَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا الْمَصْنِفُ فِي التَّحْذِيرِ مِنَ الشُّرْكِ وَالتَّخْوِيفِ مِنْهُ وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ١١٦]: عَامَّةٌ فِي الشُّرْكِ كُلِّهِ فِي أَصْحَحِ الْقَوْلَيْنِ.

وَبَيَانِ ذَلِكَ: أَنَّ الْفِعْلَ الْمَضَارِعَ مَعَ (أَنَّ) يُسَبِّكُانُ مَصْدَرًا مُؤَوَّلًا تَقْدِيرُهُ: (شِرْكًَا)؛ فَيَصِيرُ الْكَلَامُ مُقَدَّرًا بِقَوْلِنَا: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ شِرْكًَا بِهِ).

وَيَكُونُ قَوْلُهُ: (شِرْكًَا) نَكْرَةً فِي سِيَاقِ النَّفْيِ، وَالنَّكْرَةُ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ تَفِيدُ الْعُمُومَ؛ فَاللَّهُ

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَا يَغْفِرُ الشُّرْكَ الْأَكْبَرَ وَالْأَصْغَرَ مَعًا.

وامتناع مغفرة الشُّرْكَ الْأَصْغَرَ لَا يُوجِبُ الْخُلُودَ فِي النَّارِ؛ فَيَكُونُ مِمَّا لَا يُغْفَرُ وَيُوزَنُ
مَعَ عَمَلِهِ؛ فَيُجْعَلُ فِي سَيِّئَاتِهِ، وَيَكُونُ جَزَاؤُهُ بِحَسَبِ وَزْنِ عَمَلِهِ.

وَمِمَّا يُعِينُ الْعَبْدَ عَلَى مَعْرِفَةِ الشُّرْكَ لِيَحْذَرَهُ: مَعْرِفَةُ (أَرْبَعُ قَوَاعِدَ ذَكَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي
كِتَابِهِ)؛ تُبَيِّنُ حَالَ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ بُعِثَ فِيهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا كَانَ يَدْعُوهُمْ
إِلَيْهِ، وَحَقِيقَةَ الشُّرْكَ الَّذِي كَانُوا عَلَيْهِ، وَيَتَمَيَّزُ بِهَا دِينُ الْمُسْلِمِينَ عَنِ دِينِ الْمُشْرِكِينَ.
فَمَنْعَةُ مَعْرِفَةِ هَذِهِ الْقَوَاعِدِ: تَمَيِّزُ دِينِ الْمُسْلِمِينَ عَنِ دِينِ الْمُشْرِكِينَ، وَمَرَدُّهَا إِلَى
أَمْرَيْنِ:

- أَحَدُهُمَا: مَعْرِفَةُ الدِّينِ الَّذِي جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- وَالْآخَرُ: مَعْرِفَةُ حَالَ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ بُعِثَ فِيهِمْ.

وَاسْتِمْدَادُ هَذِهِ الْقَوَاعِدِ عِنْدَ الْمُصَنِّفِ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَمَا ذَكَرَهُ مِنْ أَحَادِيثِ السُّنَّةِ
جَرَى تَابِعًا لَهَا.

وَعَمَدَ إِلَى ذَلِكَ لِأَنَّ الاسْتِدْلَالَ بِالْقُرْآنِ مُتَّفَقٌ عَلَى حُجِّيَّتِهِ؛ لِقَبُولِهِ، وَأَمَّا السُّنَّةُ: فَمِنْهَا
الْمَقْبُولُ، وَمِنْهَا الْمَرْدُودُ.

وَالْمُرَادُ بِ(الْقَاعِدَةِ) فِي هَذَا الْمَوْضِعِ أَعْمٌ مِمَّا يُرِيدُهُ الْفُقَهَاءُ؛ فَهِيَ أَشْبَهُ بِالْمَعْنَى
اللُّغَوِيِّ، الَّذِي هُوَ (الْأَسَاسُ)؛ فَهَذِهِ الْقَوَاعِدُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا هُوَ أَسَاسٌ مِنْ أُسُسِ الدِّينِ،
وَأَصْلٌ مِنْ أَصُولِهِ، وَوَعَاؤُهَا الْجَامِعُ: قَوَاعِدُ الشَّرِيعَةِ وَالِدِّينِ.

وَتَجُوزُ إِرَادَةُ الْمَعْنَى الْإِصْطِلَاحِيَّةِ؛ فَتَكُونُ قَوَاعِدَ مِنْ قَوَاعِدِ التَّوْحِيدِ.

و(القاعدة): الأمر الكُلِّيُّ المنطَبِقُ على جزئِيَّاتٍ كثيرةٍ.



قال المصنف رحمه الله:

القاعدة الأولى:

أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ الْكُفَّارَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُقَرَّرُونَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الْخَالِقُ الْمُدَبِّرُ، وَأَنَّ ذَلِكَ لَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الْإِسْلَامِ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تُذَنِّقُونَ ﴿٣١﴾﴾ [يونس].



قال الشارح وفقه الله:

مقصود هذه القاعدة: بيان شيئين:

* أحدهما: أَنَّ الْكُفَّارَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُقَرَّرُونَ بِتَوْحِيدِ الرَّبُّوبِيَّةِ؛ وَهُوَ إِفْرَادُ اللَّهِ فِي ذَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ.

وَأشار إليه المصنف بقوله: (مُقَرَّرُونَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الْخَالِقُ الْمُدَبِّرُ)؛ لِأَنَّ الْخَلْقَ وَالتَّدْبِيرَ مِنْ أَعْظَمِ أَعْمَالِ الرَّبُّوبِيَّةِ.

* والآخر: أَنَّ إِقْرَارَهُمْ بِتَوْحِيدِ الرَّبُّوبِيَّةِ فَقَطْ لَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَمْ يَعِصِمِ دِمَاءَهُمْ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَثْبَتَ لَهُمْ وَصْفَ (الْكُفْرِ) وَقَاتَلَهُمْ، وَلَوْ كَانُوا

بإقرارهم بالربوبية مسلمين لما أكفَرهم وقاتَلهم سيّد المرسلين صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

واستدلَّ المصنّف على ما ذكره بقوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾

[يونس: ٣١].

ووجه دلالة على الأمر الأوّل: في إقرارهم بأنّ الرزق والمُلك والتدبير كلّه لله؛ إذ

يُقرُّون فيقولون: (الله)؛ كما قال: ﴿فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ﴾.

وأما دلالتها على الأمر الثاني: فهو في إنكار الله عليهم عبادة غيره؛ إذ قال: ﴿فَقُلْ أَفَلَا

تُنْقَوْنَ﴾؛ أي فقلّ لهم إقامة للحجة عليهم: (أفلا تتقون ربكم؛ فتخلصون له العبادة).

فمطالبتهم بتوحيد الإلهية برهان على عدم انتفاعهم بما آمنوا به من توحيد الربوبية.

وسياتي في (القاعدة الثالثة) مزيد تقرير للأمر الثاني.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

القَاعِدَةُ الثَّانِيَةُ:

أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: مَا دَعَوْنَاهُمْ وَتَوَجَّهْنَا إِلَيْهِمْ إِلَّا لَطَلَبِ الْقُرْبَةِ وَالشَّفَاعَةِ.

فَدَلِيلُ الْقُرْبَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا

لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ

كَذِبٌ كَفَّارٌ ﴿ الزُّمَرُ: ٣.﴾

وَدَلِيلُ الشَّفَاعَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ

وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُوا عِنْدَ اللَّهِ ۗ﴾ [يُونُسُ: ١٨].

وَالشَّفَاعَةُ شَفَاعَتَانِ: شَفَاعَةٌ مَنْفِيَّةٌ، وَشَفَاعَةٌ مُثَبِّتَةٌ.

فَالشَّفَاعَةُ الْمَنْفِيَّةُ: مَا كَانَتْ تُطَلَّبُ مِنْ غَيْرِ اللَّهِ فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ

فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَعَةٌ ۗ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٥٤﴾ [البقرة].

وَالشَّفَاعَةُ الْمُثَبِّتَةُ هِيَ الَّتِي تُطَلَّبُ مِنَ اللَّهِ، وَالشَّافِعُ مُكْرَمٌ بِالشَّفَاعَةِ، وَالْمَشْفُوعُ لَهُ مَنْ

رَضِيَ اللَّهُ قَوْلُهُ وَعَمَلُهُ بَعْدَ الإِذْنِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ۗ﴾

[البقرة: ٢٥٥].



قال الشارح وفق الله:

مقصود هذه القاعدة: بيان أَنَّ الحَامِلَ للمشركين على دعوة غير الله والتَّوَجُّهُ إليه هو أمران:

- أحدهما: طَلَبُ القُرْبَةِ؛ والدَّلِيلُ قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٣].

- والآخر: طَلَبُ الشَّفَاعَةِ؛ والدَّلِيلُ قوله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨].

فلم يَكُنِ المُشْرِكُونَ يعتقدون أَنَّ معبوداتهم تُدَبِّرُ الأمرَ وتَسْتَقِلُّ بما تشاء، ولكنهم يتَوَجَّهون إليها لتحصيل الأمرين المذكورين.

والفرق بين طلبهم (القُرْبَةَ) وطلبهم (الشَّفَاعَةَ):

- أَنَّهُمْ يبتغون بالقُرْبَةِ إحراز الرِّفْعَةِ والكَمَالَاتِ.
- وَيبتغون بالشَّفَاعَةَ دَفْعَ النَّقَائِصِ والآفَاتِ.

وقد أَبْطَلَ اللهُ ما ابتغوه من القُرْبَةِ والشَّفَاعَةِ:

فَأَمَّا طَلَبُ القُرْبَةِ بِاتِّخَاذِ الأَوْلِيَاءِ: فَأَبْطَلَهُ اللهُ بِنَفْيِ وجودِهِمْ. فَإِنَّ اللهَ لَمَّا قَالَ:

﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ (قال في

آخرها: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴾ [الزمر: ٣])؛ فَنَسَبَهُمْ إِلَى الكَذِبِ فِي

دعواهم أَنَّ اللهَ أَوْلِيَاءَ.

وذلك يَتَضَمَّنُ نَفْيَ وجودِ وَلِيِّ لِه مِنْ هذه المعبودات؛ وهو المُصَرِّحُ به في قوله:

﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذُّلِّ﴾ [الإسراء: ١١١].

والوليُّ المنفيُّ عن الله هو ما كان يعتقده المشركون؛ أنَّ الله مُعِينًا يَتَصَرَّفُ معه بما ينفعُهُ.

ف (وليُّ الله) له معنيان:

- أحدهما: الوليُّ النَّاصِر؛ وهو المنفيُّ عنه.
 - والآخر: الوليُّ المنصور؛ وهو المثبت له؛ كما قال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس].
- فهؤلاء أولياء الله الذين ينصرهم الله، لا الذين ينصرونه.

وأما الشفاعة التي يَرْجُونَ من معبوداتهم: فأبطلها الله بأربعة مسالك:

* أولها: نفي وقوع الشفاعة من آلهتهم؛ قال تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ مِّنْ شُرَكَائِهِمْ شُفَعَاءُ﴾ [الرُّوم: ١٣].

* وثانيها: نفي ملك آلهتهم الشفاعة، وتحقيق أنَّها لله وحده؛ قال تعالى: ﴿أَمْ أَلَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أُولَئِكَ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ﴾ [٤٣] قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزُّمَر]. فأبطل الله سبحانه وتعالى ملك آلهتهم الشفاعة؛ مبيناً أنَّها ملكه سبحانه وحده.

* وثالثها: امتناع شفاعة الشفعاء إلا بعد إذن الله ورضاه؛ قال الله تعالى: ﴿وَكَمْ مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَبَرَّضِيَ﴾ [النَّجْم].

* ورابعها: إبطال انتفاع الكافرين بشفاعة الشافعين؛ قال الله تعالى: ﴿فَمَا نَنْفَعُهُمْ

شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [٤٨] [المدثر].

فالشِّفَاعَةُ الَّتِي كَانَ يَرْجُوهَا الْمُشْرِكُونَ مِنْ آلِهَتِهِمْ أَبْطَلَهَا اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ بِهَذِهِ الْمَسَالِكِ الْأَرْبَعَةِ فِي مَوَاضِعَ مِنْهُ.

و(الشِّفَاعَةُ) الَّتِي يَذْكُرُهَا الْمُتَكَلِّمُونَ فِي الْإِعْتِقَادِ يُرَادُ بِهَا: سُؤَالُ الشَّافِعِ اللَّهَ حُصُولَ نَفْعٍ لِلْمَشْفُوعِ لَهُ. وَ(النَّفْعُ): يَتَضَمَّنُ جَلْبَ خَيْرٍ، أَوْ دَفْعَ شَرٍّ.

وهي نوعان:

• أحدهما: شِفَاعَةٌ مَنْفِيَّةٌ؛ وَهِيَ الَّتِي نَفَاها اللَّهُ فِي كِتَابِهِ.

وحقيقتها شرعاً: الشِّفَاعَةُ الْخَالِيَةُ مِنْ إِذْنِ اللَّهِ وَرِضَاهِ؛ وَهِيَ أَيْضًا نَوْعَانِ:

- الْأَوَّلُ: الشِّفَاعَةُ الْمَنْفِيَّةُ عَنِ الشَّافِعِ؛ كَالشِّفَاعَةِ الْمَنْفِيَّةِ عَنِ آلِهَةِ الْمُشْرِكِينَ.

- وَالثَّانِي: الشِّفَاعَةُ الْمَنْفِيَّةُ عَنِ الْمَشْفُوعِ لَهُ؛ كَالشِّفَاعَةِ لِلْكَافِرِينَ.

• وَالثَّانِي مِنْ نَوْعِي الشِّفَاعَةِ: الشِّفَاعَةُ الْمُثْبِتَةُ؛ وَهِيَ الشِّفَاعَةُ الَّتِي أَثْبَتَهَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ.

وحقيقتها شرعاً: الشِّفَاعَةُ الْمُشْتَمِلَةُ عَلَى إِذْنِ اللَّهِ وَرِضَاهِ؛ وَهِيَ كَذَلِكَ نَوْعَانِ:

- الْأَوَّلُ: الشِّفَاعَةُ الْمُثْبِتَةُ لِلشَّافِعِ؛ كَشِفَاعَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- وَالثَّانِي: الشِّفَاعَةُ الْمُثْبِتَةُ لِلْمَشْفُوعِ لَهُ؛ كَالشِّفَاعَةِ لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ.

وَالْفَرْقُ بَيْنَ الشِّفَاعَةِ الْمَنْفِيَّةِ وَالْمُثْبِتَةِ: هُوَ الْمَذْكُورُ فِي قَوْلِ الْمُصَنِّفِ: (فَالشِّفَاعَةُ

الْمَنْفِيَّةُ: مَا كَانَتْ تُطَلَّبُ مِنْ غَيْرِ اللَّهِ فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ)، وَقَوْلِهِ: (وَالشِّفَاعَةُ الْمُثْبِتَةُ

هِيَ الَّتِي تُطَلَّبُ مِنَ اللَّهِ).

فَمَدَارُ (النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ فِي الشَّفَاعَةِ) عَلَى أَمْرَيْنِ:

- إِذْنُ اللَّهِ.

- وَرِضَاهُ.

وَهُمَا مَعَ الْإِثْبَاتِ: شَرْطَا الشَّفَاعَةِ.

وَهُمَا مَعَ النَّفْيِ: مَانِعَا الشَّفَاعَةِ.

(وَالشَّافِعُ مُكْرَمٌ بِالشَّفَاعَةِ) كَمَا قَالَ الْمُصَنِّفُ؛ أَي أَنَّ اللَّهَ يَتَفَضَّلُ عَلَيْهِ بِهَا إِكْرَامًا لَهُ،

كَمَا أَكْرَمَ نَبِيَّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا جَعَلَ لَهُ مِنْ أَنْوَاعِ الشَّفَاعَةِ الَّتِي لَيْسَتْ لغيره.



قال المصنف رحمه الله:

القاعدة الثالثة:

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَهَرَ عَلَى أَنَسٍ مُتَفَرِّقِينَ فِي عِبَادَاتِهِمْ، مِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْمَلَائِكَةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْأَنْبِيَاءَ وَالصَّالِحِينَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْأَشْجَارَ وَالْأَحْجَارَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ، وَقَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمْ. وَالِدَلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩].

وَدَلِيلُ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ [فصلت].

وَدَلِيلُ الْمَلَائِكَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا﴾ [آل عمران: ٨٠].

وَدَلِيلُ الْأَنْبِيَاءِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَّ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ، تَعَلَّمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾ [المائدة: ١١٦].

وَدَلِيلُ الصَّالِحِينَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ

أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ، وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ ﴿٥٧﴾ [الإسراء: ٥٧].

وَدَلِيلُ الْأَشْجَارِ وَالْأَحْجَارِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّتَّ وَالْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنُوءَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ ﴿٢٠﴾﴾ [النجم].

وَحَدِيثُ أَبِي وَقِيدٍ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حُنَيْنٍ وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا وَيُنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، يُقَالُ لَهَا (ذَاتُ أَنْوَاطٍ)، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ!...». الْحَدِيثُ.



قَالَ الشَّارِحُ وَقَفَّ السُّمُّ:

مقصود هذه القاعدة: بيان أن مناط الكُفْرِ: عبادة غير الله، دون نظَرٍ إلى منزلة المعبود.

فَمَنْ عَبَدَ النَّبِيَّ وَالْوَلِيَّ وَالْمَلَكَ؛ كَمَنْ عَبَدَ الشَّجَرَ وَالْحَجَرَ وَأَجْرَامَ الْفَلَكَ.

ف (النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَهَرَ عَلَى أَنَسٍ مُتَفَرِّقِينَ فِي عِبَادَاتِهِمْ) كما ذكر المصنّف؛ أي مُتَفَرِّقِينَ فِيهَا مِنْ جِهَةِ مَالُوهِاتِهِمْ الَّتِي يَعْبُدُونَ.

وَأَقِيمِ الْمَصْدَرُ (عِبَادَاتِهِمْ) مُقَامَ اسْمِ الْمَفْعُولِ (مَعْبُودَاتِهِمْ)؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى ثُبُوتِ مَعْنَى (الْعِبَادَةِ) الْمُرَادِ وَاسْتِقْرَارِهِ.

فِيكُونُ الْمَقْصُودُ فِي كَلَامِهِ: الْمَعْبُودَاتُ، لَا الْعِبَادَاتُ.

وَيُبَيِّنُهُ قَوْلُهُ بَعْدَهُ: (مِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْمَلَائِكَةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْأَنْبِيَاءَ وَالصَّالِحِينَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْأَشْجَارَ وَالْأَحْجَارَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ).

وقد (قاتلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم) وأكفرهم (ولم يفرق بينهم)، فإنهم وإن اختلفوا في معبوداتهم فقد اجتمعوا في جعل شيء من العبادة لغير الله؛ الذي هو موجب كفرهم، فأكفرهم النبي صلى الله عليه وسلم وقاتلهم.

وقد ذكر المصنف أدلة ما قرره من تفرقهم في مألوهاتهم؛ فقوله: (ودليل الشمس والقمر) وما بعده: يُراد به دليل وقوع عبادتهم من دون الله سبحانه وتعالى؛ فتقدير الكلام: (ودليل عبادتهم الشمس والقمر)، ثم (ودليل عبادتهم الشجر والحجر)، إلى آخر ما ذكر.

وكُلُّ الأدلة التي ذكرها لهذه الأنواع من المعبودات هي من القرآن الكريم، سوى أحد دليلي الأشجار والأحجار فهو من السنة؛ وهو (حديث أبي واقد الليثي رضي الله عنه)؛ (قال: «خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى حنين...») الحديث. أخرجه الترمذي، وإسناده صحيح.

وللمصنف رحمه الله تعالى كلامٌ حسنٌ في تقرير هذا المعنى من إكفارهم وقاتلهم في كتاب «كشف الشبهات»؛ فإنه ذكر فيه ثمانية وجوه من الأدلة.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

القاعدة الرابعة:

أَنَّ مُشْرِكِي زَمَانِنَا أَغْلَظُ شِرْكًَا مِنَ الْأَوَّلِينَ؛ لِأَنَّ الْأَوَّلِينَ يُشْرِكُونَ فِي الرَّخَاءِ، وَيُخْلِصُونَ فِي الشَّدَّةِ، وَمُشْرِكُو زَمَانِنَا شَرُّهُمْ دَائِمًا فِي الرَّخَاءِ وَالشَّدَّةِ.
وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَاؤُ اللَّهِ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [العنكبوت].



قَالَ الشَّارِحُ وَقَعَ اللَّهُ:

مقصود هذه القاعدة: بيان غلظ شرك أهل زمان المصنف فمن بعدهم من المتأخرين، وأنهم (أغلظ شركًا من الأولين).
ومنفعة تقرير غلظه: الإعلام بأنهم أولى بالتكفير والقتال من المشركين الأولين؛ وهو المصريح به في كتاب المصنف الآخر «كشف الشبهات».
وذكر (المشركين) تعيين للكفر الذي وُصفوا به قبل في قول المصنف رحمه الله: (أَنَّ الْكُفَّارَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)؛ فإنه يعني الكفار الذين كفروا بالشرك.
ومجموع الأدلة الشرعية والوقائع القدرية يدلُّ أَنَّ شِرْكَ الْمُتَأَخِّرِينَ أَعْظَمُ مِنْ شِرْكَ الْأَوَّلِينَ مِنْ اثْنِي عَشَرَ وَجْهًا:

❖ فالوجه الأول:

- أَنَّ (الْأَوَّلِينَ يُشْرِكُونَ فِي الرَّخَاءِ، وَيُخْلِصُونَ فِي الشَّدَّةِ).

- وَأَمَّا الْمُتَأَخَّرُونَ: فَيُشْرِكُونَ فِي الرَّخَاءِ وَالشَّدَّةِ.

ذَكَرَ هَذَا الْوَجْهَ الْمُصَنَّفُ فِي «القواعد الأربع»، وَفِي «كَشْفِ الشُّبُهَاتِ» أَيْضًا. وَذَكَرَهُ بَعْدَهُ جَمَاعَةٌ؛ مِنْهُمْ: سَلِيمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنِ، وَعَبْدُ اللَّهِ أَبُو بَطِينٍ، وَسَلِيمَانُ بْنُ سِحْمَانَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

❖ والوجه الثاني:

- أَنَّ الْأَوَّلِينَ كَانُوا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ خَلْقًا مُقَرَّبِينَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْأَوْلِيَاءِ، أَوْ يَدْعُونَ أَشْجَارًا وَأَحْجَارًا لَيْسَتْ عَاصِيَةً.

- وَهَؤُلَاءِ الْمُتَأَخَّرُونَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ الْفُسَّاقَ وَالْفُجَّارَ.

ذَكَرَ هَذَا الْوَجْهَ الْمُصَنَّفُ فِي «كَشْفِ الشُّبُهَاتِ»، وَعَصْرِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّنْعَانِيُّ فِي «تَطْهِيرِ الْإِعْتِقَادِ».

وَمِنْ شَأْنِ دَعْوَتِهِمْ أَوْلِيَاءَ الْفُسَّاقِ مَعَ مُشَاهَدَتِهِمْ فَجُورَهُمْ وَفِسْقَهُمْ: أَنَّهُمْ كَانُوا يَخَافُونَ شَرَّهُمْ وَضُرَّهُمْ؛ فَيَتَوَجَّهُونَ إِلَيْهِمْ بِمَا يَتَوَجَّهُونَ مِنْ أَعْمَالِهِمْ.

❖ والوجه الثالث:

- أَنَّ الْأَوَّلِينَ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ مَا هُمْ عَلَيْهِ مُخَالِفٌ دَعْوَةَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ؛ فَإِنَّهُمْ قَالُوا:

﴿أَجْعَلِ الْأَلْهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ مُجَابٌ﴾ ﴿ص:٥﴾؛ فَلَا يَجْتَمِعُ عِنْدَهُمْ دِينُ الْأَنْبِيَاءِ

وَالْمُرْسَلِينَ وَدِينَهُمُ الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ.

- أَمَّا الْمُتَأَخَّرُونَ: فَإِنَّهُمْ يَدَّعُونَ أَنَّ فِعْلَهُمْ مُوَافِقٌ دَعْوَةِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ.

ذَكَرَ مَعْنَى هَذَا الْوَجْهِ عَبْدُ اللَّطِيفِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي «رَدِّهِ عَلَى دَاوُدَ بْنِ جَرَّحِيسٍ».

❖ وَالْوَجْهِ الرَّابِعُ:

- أَنَّ الْمَشْرِكِينَ الْأَوَّلِينَ كَانُوا لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ فِي شَيْءٍ مِنَ الْمَلِكِ وَالتَّصَرُّفِ الْكُلِّيِّ

الْعَامِ؛ بَلْ كَانُوا يَقُولُونَ فِي تَلْبِيَّتِهِمْ: (لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، إِلَّا شَرِيكًا تَمْلِكُهُ وَمَا مَلِكٌ)؛ فَهُمْ يَرَوْنَ أَنَّ التَّصَرُّفَ وَالْمَلِكَ الْكُلِّيَّ هُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَحْدَهُ.

- أَمَّا الْمُتَأَخَّرُونَ: فَقَدْ جَعَلُوا لِمَنْ يُعَظِّمُونَهُ مَلِكًا وَتَصَرُّفًا فِي الْكُونَ، وَقَصَدُوا هُمْ عَلَى

أَنَّ لَهُمْ تَدْبِيرًا فِي الْعَالَمِ؛ وَهَذَا شِرْكٌ لَمْ تَعْرِفْهُ الْجَاهِلِيَّةُ الْأُولَى.

ذَكَرَ مَعْنَى هَذَا الْوَجْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَيْصَلِ بْنِ سَعُودٍ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَاعْتَبِرْ هَذَا فِيمَا يَنْقُلُونَهُ عَنْ بَعْضِ مَا يُعْتَقَدُ فِي مُعَظَمِ مِصْرَ أَنَّهُ لَا تَدْخُلُ نَمْلَةٌ وَاحِدَةً

مِصْرَ حَتَّى يَأْذَنَ لَهَا، فَكَيْفَ بَبَقِيَّةِ الْمَخْلُوقَاتِ؟! وَهَذَا التَّصَرُّفُ وَالْمَلِكُ الْكُلِّيُّ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى.

❖ وَالْوَجْهِ الْخَامِسُ:

- أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُتَأَخَّرِينَ قَصَدُوا مَعْبُودَاتِهِمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ عَلَى جِهَةِ الْإِسْتِقْلَالِ.

- أَمَّا الْأَوَّلُونَ: فَقَصَدُوا مَعْبُودَاتِهِمْ لِتُقَرَّبَهُمْ إِلَى اللَّهِ؛ فَهِيَ عِنْدَهُمْ سُفْعَاءٌ وَوَسَائِطٌ.

❖ وَالْوَجْهِ السَّادِسُ:

- أَنَّ عَامَّةَ شِرْكَ الْأَوَّلِينَ فِي الْأَلُوْهِيَّةِ، وَهُوَ فِي غَيْرِهَا قَلِيلٌ.

- أَمَّا الْمُتَأَخَّرُونَ: فَشِرْكُهُمْ كَثِيرٌ فِي الْأَلُوْهِيَّةِ، وَالرُّبُوبِيَّةِ، وَالْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

فَأَنْتَ تَجِدُ مِنَ الْمُتَأَخَّرِينَ مَنْ أَنْشَدَ فَقَالَ لِمُعْظَمِهِ:

مَا شِئْتَ لَا مَا شَاءَتْ الْأَقْدَارُ فَاحْكُمِ فَأَنْتَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ

هذا يُخَاطَبُ بِهِ مَخْلُوقًا مِنَ الْمَخْلُوقِينَ!

❖ وَالْوَجْهَ السَّابِعُ:

- أَنَّ الْمُتَأَخَّرِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ قَصْدَ الصَّالِحِينَ وَدَعَاءَهُمْ وَالتَّوَجُّهَ إِلَيْهِمْ مِنْ حَقِّهِمْ،

وَأَنَّ تَرْكَهُ جَفَاءٌ لَهُمْ وَإِزْرَاءٌ بِهِمْ.

- وَلَمْ يَكُنِ الْأَوَّلُونَ يَذْكُرُونَ هَذَا.

❖ وَالْوَجْهَ الثَّامِنُ:

- أَنَّ الْمَشْرِكِينَ الْأَوَّلِينَ كَانُوا مُقَرِّينَ بِشِرْكِهِمْ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي تَلْبِيَّتِهِمْ وَيَقُولُونَ: ﴿لَوْ

شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨].

- وَأَمَّا الْمُتَأَخَّرُونَ: فَإِنَّهُمْ لَا يُقَرِّونَ بِشِرْكِهِمْ، وَيُسَمُّونَ رَغْبَتَهُمْ إِلَى مُعْظَمِيهِمْ:

(مَحَبَّةً)؛ فَيَزْعُمُونَ أَنََّّهُمْ يُحِبُّونَ الْأَوْلِيَاءَ، وَهُمْ يَدْعُونَهُمْ وَيَقْصِدُونَهُمْ وَيَتَوَجَّهُونَ إِلَيْهِمْ.

❖ وَالْوَجْهَ التَّاسِعُ:

- أَنَّ الْمَشْرِكِينَ الْأَوَّلِينَ كَانُوا يَرْجُونَ آلِهَتَهُمْ فِي قَضَاءِ حَوَائِجِ الدُّنْيَا؛ كَرَدِّ غَائِبٍ،

وَشَفَاءِ مَرِيضٍ، وَلَا يَجْعَلُونَهُمْ عُدَّةً لِيَوْمِ الدِّينِ؛ لِإِنْكَارِهِمُ الْبَعْثَ، أَوْ اعْتِقَادِهِمْ أَنَّ لَهُمْ

مَقَامًا يَنَالُونَ بِهِ مَا يُرِيدُونَ.

- أَمَّا الْمُتَأَخَّرُونَ: فَإِنَّهُمْ يُرِيدُونَ مِنْ مُعَظِّمِهِمْ قِضَاءَ حَوَائِجِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

ذَكَرَ مَعْنَى هَذَا الْوَجْهَ حَمْدُ بْنُ نَاصِرٍ بْنِ مُعَمَّرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ.

❖ وَالْوَجْهَ الْعَاشِرَ:

- أَنَّ الْمَشْرِكِينَ الْأَوَّلِينَ كَانُوا يُعَظِّمُونَ اللَّهَ وَيُعَظِّمُونَ شِعَائِرَهُ.

- بِخِلَافِ الْمُتَأَخَّرِينَ؛ فَلَا يُعَظِّمُونَ اللَّهَ، وَلَا يُعَظِّمُونَ شِعَائِرَهُ.

فَكَانَ الْأَوَّلُونَ يُعَظِّمُونَ الْيَمِينَ بِاللَّهِ، وَيُعِيدُونَ مَنْ عَادَ بَيْتِ اللَّهِ، وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْبَيْتَ الْحَرَامَ أَعْظَمُ مِنْ بَيْوتِ أَصْنَامِهِمْ.

أَمَّا الْمُتَأَخَّرُونَ: فَإِنَّهُمْ بَضِدٌ هَذَا:

يُقْسِمُ أَحَدُهُمْ بِاللَّهِ كَاذِبًا وَلَا يُقَدِّمُ عَلَى الْإِقْسَامِ بِمُعَظِّمِهِ، وَلَا يُعِيدُونَ مَنْ عَادَ بِاللَّهِ وَبَيْتِهِ وَيُعِيدُونَ مَنْ عَادَ بِمُعَظِّمِهِمْ، وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْعُكُوفَ عِنْدَ الْقُبُورِ وَالْمَشَاهِدَ أَعْظَمَ مِنَ الْإِعْتِكَافِ فِي الْمَسَاجِدِ.

وَأَكْثَرُهُمْ يَرَى أَنَّ الْإِسْتِغَاثَةَ بِمُعَظِّمِهِ أَنْجَعُ وَأَسْرَعُ جَوَابًا مِنَ الْإِسْتِغَاثَةِ بِاللَّهِ

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى!

وَلِذَلِكَ مِنْ غَرَائِبِ الْحِكَايَاتِ الَّتِي تُبَيِّنُ مِثْلَ هَذَا: مَا حَكَاهُ لِي أَحَدُهُمْ أَنَّهُ رَأَى عَجُوزَيْنِ تَمْشِيَانِ بَيْنَ يَدَيْهِ، تَقْدُمَانِ إِلَى حَافِلَةٍ لِيَرْكَبَا، فَتَعَلَّقَتْ إِحْدَاهُمَا بِمَقْبِضِ دَرَجِهِ لِأَجْلِ الصُّعُودِ ثُمَّ اعْتَمَدَتْ عَلَيْهِ وَقَالَتْ: (يَا عَلِيُّ!) فَعَابَتْ عَلَيْهَا الْآخَرَى وَقَالَتْ لَهَا: (اتْرِكِي عَلِيًّا لِلشَّدَاتِ!) يَعْنِي اتْرِكِي عَلِيًّا لِلْأُمُورِ الْعَظِيمَةِ، فَهَذَا أَمْرٌ هَيِّنٌ وَعَلِيٌّ يُطَلَبُ

لِلْأُمُورِ الْعَظِيمَةِ!

ولذلك لا يعرف قُبْحَ هذا وفُشُوهُ في النَّاسِ إِلَّا مَنْ خَالَطَ بِلَادًا فِيهَا مِثْلُ هَؤُلَاءِ
المشركين - نسأل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يُطَهِّرَ بِلَادَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الشُّرْكِ وَأَهْلِهِ.

❖ والوجه الحادي عشر:

- أَنَّ الْمَشْرِكِينَ الْأَوَّلِينَ لَمْ يَكُونُوا يُطَلَّبُونَ مِنْ آلِهِمْ كُلِّ مَا يُطَلَّبُ مِنَ الرَّحْمَنِ؛
فَلَهُمْ مَطَالِبٌ لَا يُطَلَّبُونَهَا إِلَّا مِنْ اللَّهِ.

- أَمَّا الْمَشْرُكُونَ الْمُتَأَخِّرُونَ: فَعَكَسُوا الْأَمْرَ؛ فَلَهُمْ مَطَالِبٌ لَا يُطَلَّبُونَهَا مِنْ اللَّهِ
ويطلبونها من مُعْظَمِيهِمْ!

ذَكَرَهُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ الْحَفِيدُ.

❖ والوجه الثاني عشر:

- أَنَّ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنَ الْمَشْرِكِينَ فِيهِمْ مَنْ يَزْعَمُ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَتَجَلَّى فِي صُورٍ مِنَ
المخلوقات! فَيَرُونَ فِي أَحَدٍ مِنْ مُعْظَمِيهِمْ صُورَةَ اللَّهِ! - تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُونَ -؛ كَمَا
قَالَ أَحَدٌ مُقَدِّمِيهِمْ:

الرَّبُّ عَبْدٌ وَالْعَبْدُ رَبٌّ يَا لَيْتَ شِعْرِي مَنْ الْمُكَلَّفُ

تَعَالَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْ هَذِهِ الْمَقَالَاتِ الرَّدِيئَةِ.

- وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنَ الْمَشْرِكِينَ الْأَوَّلِينَ يَعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ يَتَجَلَّى فِي صُورَةٍ غَيْرِهِ مِنَ
المخلوقات.

ذَكَرَ هَذَا الْوَجْهَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ الْحَفِيدُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

فهذه الوجوه الاثنا عشر تبيِّنُ شِدَّةَ شِرْكِ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَغِلَظَةَ، وَقُبْحَةَ، وَشُؤْمَ أَثَرِهِ عَلَى

النَّاسَ، وَأَنَّ مَا فَاتَهُمْ مِنْ سِعَةِ الدُّنْيَا وَأَمْنِهَا وَحُسْنِ حَالِهِمْ هُوَ بِفُشُوِّ الشُّرْكِ فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ.

فَالْوَاجِبُ عَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ: أَنْ يَجْعَلَ عُظْمَ دَعْوَتِهِ وَأَكْثَرَ نِيَاظِ قَلْبِهِ هُوَ إِصْلَاحُ النَّاسِ فِي دَعْوَتِهِمْ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَالتَّحْذِيرُ مِنَ الشُّرْكِ؛ لِئَلَّا يُخْلَفَ هُوَ فِي بَيْتِهِ بِمَنْ يَكُونُ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذَا أَهْمَلَ دَعْوَةَ النَّاسِ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَضَعْفَ فِيهَا.

وَقَدْ رَأَيْنَا هَذَا فِي أَنْاسٍ كَانُوا أَجْدَادُهُمْ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ السَّاعِينَ فِي طِبَاعَةِ كُتُبِهِ، ثُمَّ صَارَ مِنَ الْأَحْفَادِ مَنْ هُوَ مِنْ دُعَاةِ الشُّرْكِ! وَالإِنْسَانُ يُحْفَظُ فِي نَفْسِهِ وَذُرِّيَّتِهِ بِقَدْرِ مَا يُحْفَظُ مِنْ أَمْرِ رَبِّهِ.

نَسَأَلُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يُحْفَظَنَا وَإِيَّاكُمْ بِتَوْحِيدِهِ وَأَنْ يُحْفَظَ بِلَادَ الْمُسْلِمِينَ بِالتَّوْحِيدِ وَالسُّنَّةِ.

وهذا آخر البيان على هذا الكتاب بما يناسب المقام.

تَمَّ الشَّرْحُ فِي مَجْلِسِ وَاحِدٍ

بعد العشاء ليلة الثلاثاء التاسع والعشرين من ربيع الآخر

سنة تسع وثلاثين وأربعمائة وألف

في المسجد النبوي بمدينة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَوَائِد

A series of horizontal dotted lines for writing, arranged in a grid format within a decorative border.

فَوَائِد

A series of horizontal dotted lines for writing, arranged in a grid format within a decorative border.

فَوَائِد

A series of horizontal dotted lines for writing, arranged in a grid format within a decorative border.

فَوَائِد

A series of horizontal dotted lines for writing, arranged in a grid format within a decorative border.

فَوَائِد

A series of horizontal dotted lines for writing, arranged in a grid format within a decorative border.

فَوَائِد

A series of horizontal dotted lines for writing, arranged in a grid format within a decorative border.

فَوَائِد

A series of horizontal dotted lines for writing, arranged in a grid format within a decorative border.

فَوَائِد

A series of horizontal dotted lines for writing, arranged in a grid format within a decorative border.